

410 ما حكم صيام الحائض إذا طهرت قبل الفجر ولم تغتسل إلا بعده؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

تقول اذا طهرت الحائض او النفساء قبل الفجر ولم تغتسل الا بعد الفجر. هل يصح صومها ام لا نعم الفجر مثل الجنب جامع قبل الفجر ولم يغتسل الا بعد الفجر لا بأس. الغسل لا يضر